

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٩ لسنة ١٩٨٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون المدني ؟

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتهريف فيها ؟

وعلى قانون نظام الحكم المحلي الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ؟

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة الأرض المملوكة للدولة ملكية خاصة الكائنة بمدينة سيوه بمحافظة مطروح والبالغ مساحتها ١٨٦٠٠٠ متر مربع (مائة وستة وثمانون ألفاً من الأمتار المربعة) بأطوال ٦٢٠ متراً في ٣٠٠ متراً وسبعين حدودها ومعالجتها بالرسم المرفق، وذلك لمشروع إنشاء مركز الإرسال الإذاعي بمدينة سيوه.

(المادة الثانية)

على الوزراء كل فيما يخصه إصدار القرارات الازمة لتنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ رمضان سنة ١٤٠٣ (٢٢ يونيو سنة ١٩٨٣)

حسني مبارك